

قرار رقم ٩٣/١٦  
بتعديل بعض احكام الملحق رقم (١٦) من  
اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

استنادا الى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .  
والى اللائحة التنفيذية للقانون المشار اليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢  
وتعديلاتها .

والى توصية مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٩٣/٢ المنعقدة بتاريخ ١٩/٥/١٩٩٣ م .  
والى موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم ٩٣/٢٠ المنعقدة بتاريخ ٢٦/١٠/١٩٩٣ م .  
وبناء على ماتقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يلغى بدل طبيعة العمل الذي يمنح للموظفين الفنيين العاملين بدائرة الحاسب الآلي  
بوزارة المالية والاقتصاد المنصوص عليه بالملحق رقم ( ١٦ - ثامنا ) من اللائحة  
التنفيذية لقانون الخدمة المدنية .

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

سييف بن حمد بن سعود  
رئيس مجلس الخدمة المدنية

صدر في : ٢٨ جمادى الآخرة ١٤١٤ هـ  
الموافق : ١٢ ديسمبر ١٩٩٣ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٥١٧)  
الصادرة في ١٥/١٢/١٩٩٣ م

قرار رقم ٩٣/١٧  
بقواعد واحكام منح المكافآت للقائمين بتنفيذ  
البرامج التدريبية الخاصة بمعهد الادارة العامة

استنادا الى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .  
والى اللائحة التنفيذية للقانون المشار اليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢  
وتعديلاتها .

والى كتاب وزارة المالية والاقتصاد رقم (م ز ت / ١٣١٠٢ / ١٥٩٦) بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٩٢ م .  
والى توصية مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٩٣/١ المنعقدة بتاريخ ١٧/٣/١٩٩٣ م .  
والى موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم ٩٣/٢٣ المنعقدة بتاريخ ٣٠/١١/١٩٩٣ م .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .